

# اللقاء المفتوح الحادي والسبعون لفضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه والمتعلق بحديث عباد ابن بشر قصة الصحابي الذي رومي بسهم وهو يصلی فمضى في صلاته مما يتفرع على بالله عليك. في ناس سالت اه طهارة الدم ونجاسته. السؤال الثاني المتعلق بالاخ اللي يقول سئل -

00:00:00

اذا ادعوا الله لنا قال اعني على نفسك بكثرة السجود. وهذا يوهم ان الامر مستجاب. ولكن اذا اعانه على نفسه بكثرة السجود وهذا وضع للحديث في غير موضعه. لانه قال اعني على نفسك. فكان -

00:00:30

ان هذا يوهم ان الدعاء مستجاب وانه مقبول متى ما اعان على نفسه لكن لو قال ان تجتهد بالصلوة اه والذكر ونحو ذلك وباذن الله ان الله جل وعلا يستجيب لمن اطاعه. كان هذا احسن واحسن منه لو قال -

00:01:00

وكما قال الامام احمد لما قيل لادعو الله لنا قال ومن نحن؟ حتى ندعوا لكم التواضع لربه يظهر ان هو الظعيف ليس هو الذي صاحب دعوة مستجابة. مثل هذا قد يظن الناس في انه هو كذلك. والامر قد يكون بخلاف -

00:01:20

ما في هذا ومن ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من تعاظم في نفسه او اغتال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان. رواه الامام احمد رحمة الله من حديث ابن عمر بسند صحيح -

00:01:40

والناس لا يتفاوتون بظواهرهم. وإنما يتفاوتون باعمالهم وما في قلوبهم بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالس اذ مر به رجل قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا؟ قالوا هذا حري نكح اي ينكح؟ وان شك -

00:02:00

ان يشفع وان قال ان يستمع لقوله فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل اخر فقال ما تقولون في هذا؟ قالوا هذا حري نكح ان لا ينكح. وان شفع الا يشفع. وان -

00:02:30

ان قال الا يستمع لقوله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملة الارض من مثل هذا روى البخاري في صحيحه. مع التأمل ومراعاة ان الميزان كان ميزان الصحابة وليس ميزان المتأخرین. ومع ذلك -

00:02:50

من قالها الحنكة حينكح وهذا قالوا بخلاف هذا. اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الامر ليست بظواهرها. وان هذا الذي شفع لم

يشفع من قال لا يستمع لقوله خير من ملة الارض من مثل الاول. ومن ثم ايضا جاء في صحيح الامام مسلم ان -

00:03:10

النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم. ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم روى مسلم ايضا في صحيحه وفي صحيح مسلم ايضا من حديث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رب -

00:03:30

ذي طرين مدفوع بالابواب. لو اقسم على الله لابره. ولا ينال الانسان هذه المنزلة الا بالتواضع لربه. والتواضع لعباد الله جل وعلا.

اصلاح الخلق والحرص على دعوة الناس. وعلى هدايتهم -

00:03:50

وعلى هضم النفس ومنال من نال لمن مضى من الائمة من العز والرفعة. الا بمثل هذا. سنجعلون الذل لانفسهم ما لا يجعلونه للحق خلاف ما جاء بعدهم يري الحق في مظاهر الذل ليعز نفسه. وهؤلاء لا يزالون -

00:04:10

في سفال حتى يهينوا انفسهم اعزازا لدين الله واكراما للحق ونصرة له. وملخصه هذا ان قول الرجل اعني على نفسه بكثرة السجود هذا غلط غلط وقد وضع الكلمة في غير موضعها. اما حديث عباد ابن بشر فهو فيه لين. الذي رواه ابو داود. فهذا في -

00:04:40

اما مسألة الدم فقد ذهب الجمهور الى انه نجس مطلقا. والحديث عن دم الانسان ويستدلون بقول الله جل وعلا قل لا اجد فيما

اوجي الي محrama على طاع يطعمه الا يكون -

00:05:10

او دما مل السوحة او لحم خنزير فانه رش او فسقا اهل لغير الله به وذهب طائفة الى انه ظاهر. لأن الآية في سياق التحرير ليست في سياق حديث عن النجاسات ولأن في لغة العرب في اصطلاح الفقهاء ان الظمير يعود لاقرب - 00:05:40

مذكور وقد قال الله جل وعلا فانه رجس الظمير يعود الى لحم الخنزير وهذا هو اقرب ضمير وايضا الله جل وعلا قال قل لا اجد قل لا اجد فيما اوحى الي محرما - 00:06:10

فالحديث عن سياق المحرمات. واما مسألة الصلاة بثوب فيه دم. هذى مسألة خلافية بين الفقهاء وفي هذا ان ينقى العبد ثوبه. وان يدخل في الصلاة وهو بثياب نقية لأن الله يقول يابني ادم خذوا - 00:06:30

عند كل مسجد. اي عند كل صلاة. وانما اختلف الفقهاء في من صلى وفي توبه نجاسة هل تبطل الصلاة او لا تبطل؟ على قولين القول الاول انه اذا كان كثيرا وكان يجد ثوبا غير - 00:07:10

بطلت الصلاة. واذا كان قليلا لم تبطل والقول الثاني ان الصلاة صحيحة وهذا مذهب اكثر العلماء واما ما يتعلق بادلتهم وما يتعلق بادلة الطهارة تأدب ونحو ذلك حديث عن ذكره الاشارة فقط الى مذاهب اهل العلم. اسمع لنا يا شيخ. اذا دخلت صلاة العشاء ما صليت المغرب - 00:07:40

حاضرة كلكم حاضرة. ايه نعم. ما في احد مسافر؟ لا تتعلق بمسألة من دخل المسجد هم يصلون المغرب يصلون صلاة العشاء والعكس كلاما نذكر كلاما للمؤلفين الصورة الاولى اذا دخل المسجد وهم يصلون صلاة العشاء. وهو ما صلى المغرب - 00:08:20

كان يدخل معهم بنية المغرب. اذا قاموا للرابعة جلس للثالثة. واختلف الفقهاء في هذه الصورة هل ينتظر الامام حتى يسلم معه ام له؟ ان يتشهد ويسلم حتى يدرك ما تبقى. من صلاة الامام. فيدخل معه. لعل هذا اقرب الى الصواب - 00:08:50

انقلق قال ما الدليل عن ينوي الانفصال ويسلم؟ اقول الدليل الحاجة بدليل قصة معاذ في الصحيحين ان الرجل لما رأى ان معاذ سيطيل نوى الانفصال وسلم. وحين اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لم يعاتبه على - 00:09:20

اما الصورة الثانية اذا دخل وهم يصلون المغرب وهو لم يصلوا او يزيد الجمع. يزيد جمع عن صلاة العشاء وقد صلى المغرب. او ناس اخروا جمع تأخير يصلون المغرب وقد صلوا المغرب وصلاوة العشاء. ففي هذه الحالة يدخل معهم. ويتابع الامام على - 00:09:40 كل شيء. اذا سلم الامام يقوم يأتي برابعة. نعم. يا شيخ متى تجب النفقة على الاولاد صارت ليست واجبة يجوز دفع الزكاة. الاخ يقول متى ستتجدد النفقة على الاولاد. يعني متى تجد نفقة الاولاد على والدهم؟ اولا اصل النفقة - 00:10:10

اه واجبة على الاب وان الاب يجب عليه ينفق على اولاده والقدر الواجب من ذلك هو ان يطعمهم مما يطعم وان يكسوه مما يكتسي وهذا يرجع الى العرف. والى القدرة - 00:10:40

ومتى عرفه الناس انه يتبعن على الاب فانه واجب عليه. واختلف الفقهاء هل يجب على الاب ان يزوج ابناءه الصحيح انه اذا كان قادرها يجب. اختلف الفقهاء هل يجب على الاب ان يزوج ابناءه؟ والصواب انه اذا كان قادرها يجب. يجب على - 00:11:10

ان يزوج ابناءه لانها قادة ولا يجب ان يعف ويحصنهم. اذا كان عاجزا هذا واضح انه لا وجوب عليه. وهل يجب علي ان يشتري لهم سيارات او يشتري لهم بيوت بالنسبة للبيوت لا تجد ولو كان قادرا. ولكن تجب - 00:11:30

فعلي معونتهم في الجملة فيما يحتاجونه. واما بالنسبة للسيارات هذا الظاهر والحمد لله يظن انها غير واجبة. لكنه من باب الاحسان الى الاولاد ومن باب مراعاة صالح في هذا الباب. اما شيء واجب فانه قد يقال بعدم الوجوب - 00:12:00

وما قدر النفقة التي تجب على الاب لابن فهذا يرجع فيه الى العرف. ولا يمكن ان نحد النفقة بشيء معين نقول يجب علي شهرها الف ريال. او اكثر او اقل. لن يرجع في ذلك الى العرف. كذلك نفقة الزوجة على زوجها - 00:12:30

مرجع في هذا الى العرف. مرجع هذا الى العرف. فلا يمكن ان نحد النفقة بقدر معين قال الله جل وعلا ولهم مثل الذي عليهم بالمعروف. وقال تعالى متعالا بالمعروف وكما قال الناظم والعرف معمول به اذا ورد حكم من الشرع الشريف لم يحد. ومثل - 00:13:00

المسائل يرجع فيها الى العرف. اما مسألة الزكاة الذي يعطي ابناءه من الزكاة. هذا فيه تفصيل. اما بالنسبة للنفقات فلا تجوز. ويجب

على الاب ان ينفق على ابناءه بالمعرف و ليس له ان يعطي ابناءه من الزكاة لان نفقتهم واجبة عليهم - 00:13:30

واما بالنسبة لقضاء الديون ان يكون لك ابن عليه دين. فقضاء الدين على الاب غير واجب قضاء الدين على الاب غير واجب. وما لم يكن واجبا على الاب فله دفعه من - 00:14:00

الزكاة وقول الفقهاء لا تجوز زكاة الاب للابن حق هذا على ظاهره ويقصدون به النفقات الواجبة واللازمة. اما الدين فليس من النفقات الواجبة. ولذلك اجمع العلماء على انه لا يجب الزوج ان يعطي زوجته من الزكاة. ويقصدون به النفقات لان نفقة - 00:14:20  
الزوجة واجبة على الزوج. لكن لو كان على الزوج دين لا يجب على الزوج ان يقضى دينها فله حينئذ ان يعطيها من الزكاة. كما انه يجوز للاب ان يقضى دين ابنته - 00:14:50

الزكاة لان قضاء الدين غير واجب علي. والقاعدة في هذا ما لم يكن واجبا علي يجوز اعطاؤه من الزكاة. ومن ما كان واجبا عليه لا يجوز بذل الزكاة في ذلك. ولكن ينبغي التفطن لاصحاب الحيل. مثلا قلنا لا تجب - 00:15:10

السيارة في راس سيارة على الاب. فهو قد يريد ان يحسن الى ان يشتري له سيارة. فيقول بدال ما في تجوز الزكاة اعطي من الزكاة ليحفظ ماله وهذا غير صحيح. هذا تحايل ويمنعون من هذا. ثم ايضا في - 00:15:30

قضية الشراء السيارة من الزكاة. يراعي الشخص يراعي الوضع. الرجل السفيه الذي يريد بالسيارة ما يعاني هذا على اذيته للعباد ولا يعطى هذا اصلا حتى من الصدقات فضلا من الزكاة ليؤذي العباد. انما هذا يقال - 00:15:50

رجل يعول اسرة وليس عندهم سيارة. ونعلم ان هذه السيارة سيفضي بها حوائجهم ويقضي حاجته وليس من اهل الاذى ونعلم ان يستثمر السيارة في مصلحته في مصلحة الاسرة ويكون في ذلك حفظ لهم على السائقين - 00:16:10

الخدم ونحو ذلك. هذا هو الذي يقال به في مثل هذا الصورة. استمر يعني ابتسם عن تزوج يفصل فيه يفصل حتى اذا لو انفصل الاب حتى لو انفصل طيب في تفصيل لا نقول بين انقطاع النفقة مطلقا. اذا كان الابن هذا ينام ولا يعمل ويتعمد ذلك لا يجب على العبد ان ينفق عليه. لانه - 00:16:30

فرو اما اذا كان الابن قد عمل بالأسباب واشتغل في بيت وليس عنده شيء. ويعمل ولا يربح او مريض لا يستطيع العمل. والاب قادر على الانفاق عليه فانه لا يعطيه من النفقة - 00:17:00

وكذلك اشتكتي ما حكم رعاية الكبد لاصحاب الثوب هل يغسل سبعا؟ الا اسائل سؤالين يسأل عن الحديث المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء لكل صلاة ثم نسخ هذا - 00:17:20

وقد جاء هذا الخبر من حديث ابن عمر وفي كلام وظاهر اسناده الحسن. واما حديث واما مسألة الكلب اذا عض ثوبا هل يجب غسله سبعا؟ جاء الحديث في الصحيحين طهور انان احدكم اذا - 00:17:40

ثلاثة سبعة. وقد فرق غير واحد من العلماء بان الكلب اذا عض لا يجب غسله. لانه في الاناء يؤثر على الاناء. قد يشرب في الاناء قد تأكل في الاناء قد تستعمل - 00:18:00

بخلاف الثوب. لا يوجد فيه مثل ما يوجد في الاناء. واما مسألة عض كلب الصيد الصيد. فهذا يرتفع الضرر. لا يبقى فيه الضرر ما يبقى في الاناء ان الله جل وعلا اذا اباح شيئا يبقى فيه المنافع واذا حرم شيئا سلبه المنافع. فالكلب - 00:18:20

هنا كان غير مباح في موضعه او كان مباحا. ولكن ممنوع في حالة من الحالات تبقى في سلبيات ومضاره. واذا ابيح كما قال الله جل وعلا مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله - 00:18:50

لم يلزم غسل عضة الكلب. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على هذا ولا ارسل الى هذا. ولكن الصحابة رضي الله عنهم يفعلون هذا. وعلى هذا يقول لا مضره - 00:19:10

في هذا لان الله جل وعلا اذن فيه والله جل وعلا ما يأذن الا ما كان نافعا غير ضار. ولما اذن الله في اكله علم النوم غير ضار وانه لا يجب غسل موضع عضة الكلب. لان هذا الكلب مأذون فيه - 00:19:30

ومأذون في صيده. وملخص هذا ان الكذب اذا عض ثوبا لا يجب غسل وعضة الكلب. الرجل مثلا اذا كان يتحدث مع رجل اخر. هذا

الرجل يستدل ب احد ضعيفة او لا اصل لها - 00:19:50

هو يستحي ان يعارضه ويقول له هل بيائتم؟ ولم يؤخذ هذه الروايات التاريخية والسير. تعامل كما تعامل الاخ ياسر يقول اولا عن الروايات التاريخية هل تعامل معاملة الاحاديث في التثبت والتوثق - 00:20:10

الامر الثاني يقول اجلس في مجلس ارى شخصا يورث الاحاديث الضعيفة والمنكرة ولا استطيع ان ارد عليه فماذا اصنع؟ اولا الاحاديث الضعيفة نوعان. النوع الاول المتفق على ضعفه فهذا يجب بيانه بالتي هي احسن للتي هي اقوم. لكي يتربت على - 00:20:30

البيان مفسدة او مضره امام الناس فانه يتكلم معها اذا كان وحده ويبين له. اما اذا كان حديث مختلفا فيه. انه لا يعترض عليه ويدعه. لان له من صحيح سلف في تصحیح هذا - 00:21:00

خبر لان له سلفا في تصحیح هذا الخبر. ولو انكر الناس بعضهم على بعض في مثل هذا نظر الناس كلهم ينكر بعضهم على بعض. لانه لا يزال اهل الحديث يختلفون في غير ما جاء في الصحيحين - 00:21:20

هذا يضعف وهذا يضعف. ولم يتفق العلماء على تصحیح ولا على تطعیف. فيكون الامر واسعا خاصة ان اكثر الناس وهذا في كل عصر ليسوا من اهل الحديث فهم يقلدون. وما داموا يقلدون من هو ثقة وموضع ثقة في هذا العلم - 00:21:40

اتركوا العلم على ما هم عليه. ولانه لاراد الشخص ان يعترض على كل شيء بما يعتقد هو. لاعترض عليك هو ايضا بانه قد قلد منه اعلم منك انت تقول هذا حديث ضعيف. يقول لك انا قلدت ابا عيسى الترمذی وهو اعلم منك - 00:22:10

ثم يدور الامر وتقول له يا فلان اعلم من فلان وهكذا. بما لا فائدة ولا طائل تحته. ولكن المذاكرة تجلس في موضع مذاكرة وتذكرة الآخرين كشخص مثلا اورد حديث عاصم ابن عبيد الله - 00:22:30

عن سالم عن ابن عمر في الاذان باذن الصبي هل هذا الحديث رواه الترمذی وصححه فداء وردی بخطیب اورده طالب علم او استدل به فليس من الصحيح انك تنكر عليه - 00:22:50

تعارض وتقاطعه وهو قد اعتمد على امام كبير اكابر علماء المسلمين. لك وقت المذاكرة تقول في عاصمة بن عبيد الله. وعاصم هذا ضاعفه شعبة واحمد بن حنبل واكابرها الحفاظ. ويکاد يتفرد الترمذی بتصحیح خبره - 00:23:10

يكون هذا بيانا واضحا وهو يتفهم الموضوع. فان كان يطلب الحق سيقبل مثل هذا الكلام وكان غير مقتنع بشخصك ان يراجع المسألة يسأل من يثق بشخصه لانه ليس على كل حال ان من لم يقبل منك يكون قد رد الحق كما يتصور البعض يتناقض رجلا في مسألة ولا يقبل منك يقول هذا ما يقبل الحق ليس بصحیح - 00:23:40

وليس على اطلاقه. نعم قد يوجد ناس لا يقبلون الحق. لكن قد يكون غير مقتنع بشخصك او بعلميتك. بمعنى لو جاء اخر يقتنع بشخص او علمية قبل ولا يرفض الحق لكن يتصور ان مثلك ما يعرف مثل هذه المسائل وبالتالي لا تحكم على الناس - 00:24:10

قبول الحق. وان كان خديجة طائفه لا يقبلون الحق. ويردون ويدفعون في صدر الآخرين وهذی طبعا في مسائل الاجتهادية. اما في المسائل القطعية المعلومة للإسلام والمسائل الظاهرة كمباني الاسلام ونحو ذلك. فانك تورد عليه - 00:24:30

تقوم على الحجة بإرادة الحديث ترد عليها الآية تقوم الحجة بإيراد الآية وعليه يبحث وينظر للآية في تفسيرها ينظر في الحديث ونحو ذلك اما ما يتعلق بحكایات التاريخية هي نوعان - 00:24:50

حقيقة تقدم الحديث عن المسألة اکثر من مرة. اختصر الجواب يراجع ما ذكرناه مطولا. وقلنا آآشياء تتعلق المناقب واشياء تتعلق بالمسالك. فيما يتعلق بالمسالك يجب تثبت من؟ ولا نحكي عن احد مثلبة ولا منقصة الا بسند صحيح. واکثر ما ينقص - 00:25:10

عن بعض الخلفاء الراویین هو من هذا القبيل لم يثبت عنهم. انت تقرأ في او تقرأ مثلا في البداية النهاية لابن كثير هو ينقل ما وقف عليه ما قال لك ان هذا ثابت يقول كان مثلا مولع - 00:25:40

شرب الخمر اول كان يشرب الليل على الطرب. هذه حکایة اذا لم تأتي اليها بسند صحيح لا يمكن. ان في شخصا وان نفسق وان نضلله بشيء لم يثبت عنه. والله جل وعلا يقول يا ايها الذين امنوا ان - 00:26:00

فاسق بنبأ فتبينوا. ومثل هذا تصوروه في نفسك. لو كنت متهمًا بشيء او انه سينقل عنك الشيء وانت تعلم من نفسك ما فعلت ثم نقل لشخص اخر هذا ثم بدأ يروجه هل تقبل هذا؟ تدخل ليش تنقل عنني؟ يقول كيف وقد قيل؟ طيب يفسر هذا - 00:26:20  
ما ينقل فيها التواريخ كيف وقد قيل؟ لكنه ما ثبت. هذا امر قد قيل لكنه ما ثبت عنه. كيف تقول عن فلان يشرب الخمر وهذا لم يثبت عنه. كيف تقول عن فلان بأنه يظلم ويطغى وعنه عدوان وهذا لم يثبت عنهم؟ كيف تقول عنه بأنه يسهر الليل - 00:26:40  
الطرب وهذا لم يثبت عنه. كيف تنساب اليه بدعة؟ او ضلاله؟ او انحرافا عقديا او شذوذًا علميا؟ ومثل هذا لم يثبت عنه هذا من العدوان على العباد. فلذلك نقول فيما يتعلق في المثالب يجب ان نثبت من الاسانيد كما - 00:27:00  
نثبت من اسانيد الاحكام. حتى لا ندعوا على احد ولا نظلم احدا. لأن الظلم ظلمات يوم القيمة وبماذا تلقى ربك وانت تحكي عن فلان وعن فلان الفسق والضلالة والابتداع وتشوه صورته في المجتمع تشوّه صورته عند الناس واذا - 00:27:20  
ربك من اين لك ذلك؟ تقول قيل اما جاءك القرآن يا ايها الذين امنوا جاءكم فاسق بنبأ اما جاءك القرآن وشهدوا ذوي عدل منكم اما جاءت السنة القطعية بوجوب التثبت وحجب التحريري وان الانسان لا ينقل الا ما ثبتت صحته كفى بالمرء كذبا - 00:27:40  
يحدث بكل ما سمع. الامر الآخر ما يتعلق بالفضائل لا المثالب هذا اسهل امرا لان الانسان لن يخطئ فيها العفو خير لم يخطئ بالعقوبة. كنا نخطئ نثني على فلان ونحن - 00:28:00

قد اخطأنا احسن من الناس اللي نطعن في فلان ونحن قد اخطأنا. باب المناقب اسهل من المسالك وايضا الانسان ايضا يتبحر في مسألة مبالغات. بعض احيانا تكون مناقض فيها مبالغة. وهي مصلحة - 00:28:20  
سيبعد عنها ويتجنبها. اما ما روی في فضائلهم ونحو ذلك. مما لا يترتب عليه ضرر امر سهل. نعم. رحمة الله ثم ايضا الاخ يسأل سؤالين السؤال الاول هل صحيح عن الامام احمد رحمة الله تعالى انه صحيح حديث يحمل هذا العلم كل خلف عدوه ينفون عنه تحريف الغاليين وانتحال - 00:28:40  
مبطلين وتأويل الجاهلين متعلق بمنزلة معاجم الطبراني الثلاثة لكتب الحديث و السنة ابو داود ورحمة الله تعالى يقول قلت لاحمد حديث يحمل اهل العلم كل خلف عدوه موضوع قال لا بل صحيح. ويحتمل هذا من احمد احد امرئين - 00:29:20  
الامر الاول انه يقصد صحة الاسلام. وهذا استبعده. لأن طرق الحديث ضعيفة جدا ولا يمكن لمثل الامام احمد ان يصحح مثل هذا. الاحتمال الثاني يحتمل ان الامام احمد يقصد المعنى. وان المعنى صحيح. وهذا لا اشكال فيه. لكن في اشكال - 00:29:50  
ان ابا داود ما سأله عن المعنى. انما سأله عن الحديث وقال موضوع اذا كان الجواب بل هو الصحيح ما يناسب نقول بان المقصود المعنى. لأن الجواب لو قال الامام احمد هذا الصحيح دون السؤال ابي داود واضح - 00:30:20  
نحمل على صحة المعنى لكن موضوع قال لا بل هو صحيح فليقتضي انه لا يقصد آلا ولكن هذا الحديث معلول وقد تكلم على طرق الامام ابن عدي في الكامل ولا - 00:30:40

الطريق الصحيح او قويا اما ما يتعلق بمعاجم الطبراني او معاجم الطبراني الثالثة فيها حديث صحيح. وهي كتب موضع غرائب وموطن الغرائب او معاجم الطبراني هي موطن الاحاديث الغربية وعامة ما في هذا الكتب مما يتفرد به الطبراني عن اصحاب الكتب المشهورة تكون - 00:31:00

معلومة لا تكون صحيحة. لأن هذه كتب غرائب. وليس كتبها صحاح سنن الدرقطني وسنن البيهقي وكتاب الطهاوي شرح معاني الاثار وامثال هذه الكتب المتأخرة. وليس معنى هذا ان هذا الكتب لا يستفاد منها لا يستفاد من هذا الكتب. وفي احاديث واثار جيدة ومهمة. ونستفيد منها احيانا بعض الطرق في - 00:31:40

وال Shawahed. فاحيانا يكون الخبر معلوما. او ضعيفا سنجده ما يقويه عند الطبراني. وال الحاجة افضل قضاء الحاجة وهو مستقبل للقبلة. ومستدبر. اولا للمسألة حالتان. الحالة الاولى اذا الحالة الثانية اذا كانت البنية فانصح ما قيل اذا كانت في الفضاء - 00:32:20  
انه لا يستدبر القبلة ولا يستقبلها حال قضاء الحاجة. لحديث ابي ايوب في الصحيحين. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبل القبلة بفائه ولا بول. ولا تستدبروها ولا تشرقوا او غربوا - 00:33:10

واما في حال البنيان فهذا موطن خلاف ايضاً. واصح القوال في المسألة انه يجوز ببيان الاستقبال والاستدبار. لحديث ابن عمر في الصحيحين. ونحمل حديث ابي ايوب على الفضاء جمعاً بين الادلة - 00:33:30

وهذا اولى من الغاء احدهما. وقد قال في المراقي والجمع واجب متى ما امكن. والا فللآخر نسخ بيته وممثل ما امكن الجمع بين الادلة دون تكلف كان اولى من تعطيل احد النصين وهذا - 00:34:00

عمر فاهم مما رأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله انه لا بأس به ولذلك كان ابن عمر كان يعرض راحلته ولا يبالي استدبار ابن عمر يرى ان هذا خاص في الفضاء دون البنيان. يعني اذا لم يكن بينك وبين القبلة حائل. اما قول ابن القيم - 00:34:20

الله وابن القيم ينصر الممن مطلقاً تبعاً لشيخ الاسلام. يقول اي فرق بين القريب والبعيد؟ يعني كرد لهذا القول الجواب فيه فرق في 00:34:40

اللغة وفي الشرع بين البعيد والقريب. الان لو امامي مصحف الان هنا وضعت رجلي هنا. اليس حراماً - 00:35:00 هذا حرام. لكن لو كان المصحف بيني وبينه مئتين متر واقول هكذا. هل حرام هذا؟ اختلف القريب البعيد. لا شك ان القريب والبعيد. اما قولهم فرق بين الحال وغير الحال في فرق ايضاً. في اللغة والعرف الشرعي. الان والمصحف الان وضعت رجلي حرام. لكن لو كان في جدار واعلم ان وراء الجدار مصحف هل حرام - 00:35:00

اذا في فرق بين الحواجز لا معنى للحواجز هذى لها معنى وحتى من حيث الفقه مثلاً الفقهاء يقولون المصحف 00:35:20 المصحف للمحدث. يقول اذا كان في علاقة جاز. واذا كان بغير علاقة امتنع وحرم ذلك. اذا فعل الفقهاء لا يزال يفرقون -

بينما يوجد في حاجز وما لا يوجد حاجز حتى الناس في العرف الان حين يكون الرجل امامك تمد رجليه كمامه يعتبر تقبیحا له لكن 00:35:40

لو كان في ستار وانت ما مديت رجليك وهو جالس ورا ما يعتبر هذا اهانة له. ولا تقبیحا له. في من حيث العرف - 00:36:00

الاعتبار كناحية شرعية بينما يوجد حاجز وما لا يوجد اه حاجز. ولذلك ابن عمر فهم الفرق رضي الله عنه فكان يفعل هذا في 00:36:40

البنيان ولا يفعل في الفضاء حتى يضع حائلـاً. هذه المسألة من المسائل التي كثرت فيها الروايات عن الامام احمد - 00:36:40 رحـمه الله وـعن احمد في هذه المسألة خمس روايات الممن مطلقة والجواز مطلقة والتفریق بين الفضاء والبنيان والتفریق بين 00:36:20

الاستقبال والاستدبار في اربع وهي مفرعة على خمس روايات. والمشهور في مذهب الامام احمد رحـمه الله. ان هذا لا يجوز في -

00:36:20

الفضاء ويجوز في البنيان. وهذا قول اكثـر العلماء هل يصلح خصوصاً انه يقول كيف تستفيد من تحفة الاشراف؟ حقيقة ان كثـيراً من 00:36:50 الناس ما استفاد من تحفة الاشراف. لماذا؟ لأنـهم ما يدرـون كيف يتعاملون مع هذا -

الكتاب وهذا الكتاب من الكتب النافعة. ومن عـرف طريقة الحافظ المجزي رحـمه الله هذا الكتاب استفاد من هذا الكتاب وحفظ وقته من كثـير من آآ وـفي كثـير من الاشيـاء بـمعنى اذا لم يستغرـق يـحفظ حـديثـاً ويـطلع عـلى الـطرق وـنحو ذلك يـجلس له ربـما ساعـتين ثـلـاث ساعات في خـلال دـقيقة - 00:37:20

دقـيقـتين يـستخلـص المـطلـوب من التـحفـةـ. صـاحـبـ التـحفـةـ يـبحـثـ الـاطـرافـ وـاـذا ذـكرـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـ فـلاـ يـتمـهـ. يـحـيلـكـ عـلـىـ مـوـضـعـهـ. ويـذـكـرـ لكـ مـرـةـ وـعـنـ طـرـيقـ مـنـ؟ وـذـاكـ اـحـيـاناـ نـصـحـ اـحـادـيـثـ السـنـنـ عـنـ طـرـيقـ تـحـفـةـ - 00:37:50

الـاـشـرـافـ وـاحـيـاناـ نـجـدـ فـيـ التـحـفـةـ مـاـ لـاـ نـجـدـ فـيـ المـطـبـوعـاتـ. فـاحـيـاناـ يـقـولـ انـ التـرمـذـيـ صـحـحـهـ. المـطـبـوعـ مـاـ عـنـدـنـاـ صـحـحـهـ فـنـحنـ رـبـماـ 00:38:20

نبـحـثـ فـيـ النـسـخـ الـخـطـيـةـ نـجـدـ انـ القـوـلـ مـاـ قـالـ المـجـزـيـ. وـاحـيـاناـ لـاـ نـجـدـ شـيـئـاـ وـيـحـتـمـلـ انـ المـجـزـيـ قدـ وـهـنـ -

ولـكـ اـحـيـاءـ يـحـتـمـلـ انـ يـنـزـلـ مـاـ وـهـنـ هـذـاـ نـسـخـةـ مـنـ نـسـخـهـ. فـلـذـكـ الـكـتـابـ فـائـدـتـهـ مـهـمـةـ. كـذـلـكـ الـطـرـقـ اـحـيـاناـ يـعـطـيـكـ الـطـرـيقـ يـخـتـصـرـ لـكـ 00:38:40

الـوـضـعـ وـانـ الـهـدـيـ المـرـوـيـ مـنـ طـرـيقـ رـوـاهـ اـبـوـ دـاوـودـ مـنـ طـرـيقـ فـلـانـ وـرـوـاهـ النـسـائـيـ مـنـ طـرـيقـ فـلـانـ وـيـجـمـعـ لـكـ هـذـهـ الـمـوـاضـعـ وـالـاـنـسـانـ بـقـرـاءـتـهـ 00:39:00 التـحـفـةـ وـالـتـمـرـسـ فـيـهاـ يـفـهـمـ طـرـيقـتـهـ وـيـتـأـقـلـمـ مـعـ طـرـيقـةـ وـيـسـتـفـيدـ مـنـ الـكـتـابـ كـثـيرـاـ. وـلـذـكـ مـنـ اـرـادـ اـنـ يـحـفـظـ عـلـىـ طـرـيقـةـ الـحـافـظـ المـجـزـيـ فـاـنـ سـيـسـتـفـيدـ كـثـيرـاـ اـيـضاـ -

ويـوفـرـ عـلـىـ نـفـسـهـ جـهـداـ. وـلـكـ طـرـيقـةـ مـنـكـ صـالـحةـ لـكـ اـحـدـ قـدـ تـصـلـحـ لـشـخـصـ وـلـاـ تـصـلـحـ لـلـاخـرـ لـكـ مـنـ حيثـ الـبـحـثـ فـالـطـرـيقـةـ مـهـمـةـ

والانسان لا يستغنى عن هذه التحفة. يراجع الطرق يراجع المخارج - 00:39:30

يعرف الاقاويل يوفر على نفسه جهد البحث. وهي مطبوعة الان عدة طبعات وطبعا بشار عواد طبعة جيدة. بعض الصالحين وبعض يقومون باخذ باللحية يعني يخفف عنه. واستدلوا بقول اه ابن عمر واخذوا بفعل اه - 00:39:50

البخاري ثلاثة مثلا او اربعة انا هذى من التخفيف وانا من باب التخفيف. الاخ يسأل عن موضوع تخفيف اللحية. ان طبقة من الناس يأخذون مزاد على القبضة ويحتاجون بفعل ابن عمر فعل بعض العلماء. ثم ادى بهم هذا الى حلق اللحية وابقاء الشعرات. تحت -

00:40:20

ان اللحية هي ما يوجد من الشعر. ولا يلزم ان توجد باسراها. جاءت حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة في وجوب اعفاء اللحية. كحديث ابن عمر امر باعفاء اللحية. هذا روى مسلم في - 00:40:50

وفي الصحيحين اعفوا اللحى ارخوا اللحى. وفرروا اللحى. والتوفير التوفير في اللغة هو الابقاء بحيث لا تأخذ شيئا ابدا. والدليل على ذلك قوله جل وعلا جزاء يعني كاما غير ناقص. اذا وفرروا اللحى ايقوها على هيئتها ولا تأخذوا منها - 00:41:10

شيئا وهذا معنى وفرروا في اللغة. وايضا نفهم هذه الاحاديث على فعل النبي صلى الله عليه وسلم الخلفاء الراشدين الذين امرنا بالاقتداء بهم. وحين ننظر في سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:40

ترى انه لم يأخذ من لحيته شيئا ابدا. اذا فعل النبي يفسر قوله وحين ننظر في الخلفاء الراشدين نرى انه لا يعرف عن احد من الخلفاء الراشدين انه اخذ من لحيته شيئا. اذا فعل الخلفاء الراشدين يفسر - 00:42:00

ايضا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعد تمسكوا بها وعظوا عليها بالنواجد. الغريب ان بعض الناس الان يبحث عما فعل - 00:42:20

ابن عمر في الحج والعمره وهذا في البخاري. او عما فعل فلان من العلماء. ولا يبحث عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا من تفتش في بطون الكتب ويحتاج عليك يقول فعله فلان. طيب انت تبحث عن فعل فلان. هل القدوة فلان ام قدوة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:40

00:43:00

والتحاكم هو التحاكم لقوا فلان او التحاكم الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا النبي اخذ منه ماذا دل على القبضة؟ هي تنكر عليه؟ تقول لا تحلق لحيته يا ابو فلان طيب النبي هل اخذ من لحيته؟ النبي يبقى لحيته حتى لقي ربه ولم يأخذ منها شيئا ابدا -

وكذلك ما قال الا قناص لا توسع في موضوع اللحية. خرج عندنا الان جيل يقول ممكن تحلق لحيتك تبقي شعرا تسمى مبقيا و沐فيما.

ولا يسمى المنهي عنه هو الحلق. اما التقسيم ما يسمى حلقا. وهذا غلط. اولا هذا مخالف - 00:43:20

في الاحاديث المتقدمة. ثانيا هذا ما فعله احد من الصحابة اصلا. الصحابة اختلفوا في مزاد على القبضة ولن يختلفوا فيما دون القبضة ثالثا يقول ابن حزم رحمه الله في مراتب الاجماع واجمع على ان اعفاء اللحية فرض - 00:43:40

ابن حزم رحمه الله في مراتب الاجماع واجمعوا وهذه من الفوائد يا اخوان ابن حزم يقول واجمعوا على ان اعفاء اللحية فرض.

الاعفاء مفهوم الاعفاء منين ناخده؟ رغم فعل فلان او علان. منين ناخده؟ فعلا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:44:00

وفعلا امرنا بالاقتداء بك الخلفاء الراشدين. ابقو لحاهem ولن يأخذوا من اللحية شيئا ابدا واما حلق ما دون القبضة فهذا حرام. وينكر على من فعله. والقول بن من ابقي شعرات لا يصدق على انه او يصدق عليه انه قد يعرف غير صحيح. لا من حيث الشرع ولا من

حيث اللغة - 00:44:20

قد اوردنا قبل قليل ان نوفر يعني ابقو دون اخذ شهيد جزاء موفورا اي غير ناقص وفي بعض الناس يقولون خاصة وعامة الناس يقولون ما امر بالمعروف والنهي عن المنكر وفرض كفاية ان قام به بعض سقط عن الباطل وتجدون الثوب ان الامر اللي هو هيئة الامر -

00:44:50

فذلك يسقط عن باب يعني تجد بعض الناس خاصة يعني في مجتمع الخارجي يقولون ليه تنكر من الجهة القائمة الان تنكر ان ان

سبب او مال. فهل الان يا شيخنا خاصة في الحال الان؟ هل يكون فرض كفاية او - 00:45:20  
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يختص بالطائفة ولا بجماعة ولا بمؤسسة ولا بغيرها. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى منكم منكرا فليغیره. ومن من صيغ العموم باتفاق الاصوليين. فمن رأى منكرا وجب عليه تغييره - 00:45:40  
على قدر الاستطاعة. ان استطاع ان يغير بيده فهذا واجب عليه. وان عجز عن ذلك ينكر بقلبه مع 00:46:00  
مفارة المكان. لأن الطائفة من الناس يجلسون في اماكن المحرمات واماكن الغيبة والنديمة وبؤر الفساد -  
واعياد اهل الجاهلية والاماكن يستهزأ بها بالله وبرسوله وبأهل العلم واهل الخير واهل الصلاح وبامة الهدى وبأهل التغور ونحو هؤلاء  
يقول انا منكرا بقلبي. هذا غير صحيح ولا يقبل منك هذا العذر. وليس هذا عذرا. يجب - 00:46:20  
ان تفارق المكان. انما معنى قوله صلى الله عليه وسلم فبقبليه الانكار. وليس المفارقة. المفارقة واجبة بلا شك 00:46:40  
حتى ولو كنت تنكر بسانك ولا تغير المنكر وجب عليك مفارقة هذا المكان لأن الله قال -  
اذا انكم اذا مثلهم. ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا. والراضي بالذنب كفاعله. جاسس يوقر هؤلاء او يلبس على 00:47:00  
الناس بوضعه وجلوسه مع هؤلاء يعني انه اقر هذا. فلذلك -  
يجب على المسلم اذا كان في مكان فساد. ولا يستطيع ان يغير. بيده ولسانه ان يفارق هذا المكان وجوبا الامر بالمعروف والنهي عن 00:47:20  
المنكر لا يختص بالطائفة ولا جماعة. لأن ليس من الصحيح لا من الدين ولا من العقل. انا الذي رأيت منكرا -  
اذهب اتصل بالهاتف على الطائفة او جماعة اقول في هذا المكان منكر ان تغير هل الذي خاطبك انت وانت المخاطب وليس غيرك -  
المخاطب. اما كون هذه الجهة مسؤولة عن الامر نعم المسؤلية عليهم اعظم. الجهة المسؤولة تكون المسؤلية عليهم اعظم. لانهم - 00:47:40  
في مقابل ذلك الرواتب وأشياء أخرى وبالتالي تكون المسؤلية عليهم اعظم. ولأن الواجب عليهم يفرغوا انفسهم مقابل ما يأخذوه  
للامر معروف الناهي عن المنكر لكن لا يعني هذا سقوط الامر والنهي عن الآخرين. هذا لا يعلم احدا من العلماء قال به انما هذا - 00:48:00  
قاله بعض المعاصرين وهذا غلط. وهذا غلط. يجب على كل مسلم رأى منكرا ان يغيره. رأى امرا لله يأمر به ولا ينتظر جهات أخرى. ثم  
ايضا ما الحد من ذلك؟ شخص منكر في الصلاة؟ رأى منكرا في الصلاة. رأى منكرا في المسجد. يذهب يتفرج على المنكر. رأى رجالا  
يركب امرأته - 00:48:20  
لا يغير يذهب بها ويفتر والى الان ما دام ان تتصل عليه. هذا غير صحيح ولا يقول فيه عاقل. شخص رأى هذا منكرا يجب عليه ان  
يغيره. ذهب للسوق يشتري - 00:48:40  
ورأى منكرا ما يغير حتى تأتي جهة أخرى يغير هذا مطالب. كل منا اه مطالب ومكلف بالامر بالمعروف والنهي عن اذا كان المقصود  
يربط الامر بالهيئات فكلنا هيئات. كلنا هيئات لأن الله خاطبنا بذلك. والله جل وعلا قال كنتم خيرا - 00:48:50  
ثم اخرجت للناس. تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. فالله يقول كنتم خيرا امة اخرجت للناس الله وصف هذه الامة حيث العموم  
بالخيرية بان يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر اذا ما امروا بالمعروف ولا نهوا عن المنكر - 00:49:10  
ما كانوا خير امة اخرجت لانها تخلفت عنهم هذه الفضيلة العظيمة - 00:49:30